المجلس الجماعي لمراكش

مقرر عدد 2022/05/60 بتاريخ 20 ماي 2022
النقطة التاسعة و العشرون من جدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2022 والمتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على اتفاقية موضوعاتية حول

انجاز وتجهيز مركز ايكولوجي خاص بفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير بجماعة مراكش.

"نقطة مضافة من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش"

♦ إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته العادية لشهر ماي 2022 المنعقدة في جلستها الثانية العلنية بتاريخ 20 ماي 2022 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الادريسي النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد عبد الله سلمان رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.

♦ وتبعا لإرسالية السيد الوالي عامل عمالة مراكش الصادرة تحت رقم 8068 بتاريخ 2022/04/22 في شأن عرض النقطة المشار اليها اعلاه ضمن جدول اعمال احدى دورات مجلس جماعة مراكش.

♦ وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 87 و92 منه.

♦ وبعد تقديم تقرير عن اجتماع مشترك بين اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة واللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات حول النقطة.

♦ وبعد تدخل السيد النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش (رئيس الجلسة) في الموضوع.

♦ وبعد فتح باب المناقشة و ابداء الرأي في شأن موضوع النقطة.

♦ وفي اطار تفعيل اتفاقية الشراكة والتمويل المتعلقة ببرنامج تثمين المدينة العتيقة لمدينة مراكش

♦ وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.

♦ وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين اثناء التصويت : 52 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها : 52 عضوا
- عدد الأعضاء المو افقين : 52 عضوا وهم السادة:

محمد الادريسي، كمال ماجد، عتيقة بوستة، أشرف برزوق، عبد الله الفجالي، زبيدة لمشمر، رجاء وردك، نسيمة سهيم، رقية العلوي حاجب، نجية عوجاجي، أمينة المغاري القصري، أمل الملاخ، نادية الادريسي سليطين، سلوى بولحية، حبيبة الكرشال، ثورية بوعباد، حليمة بامحمد، مريم باحسو، رحيلة الغمراوي، جهان حدان، خديجة الفضي، محمد نكيل، عبد المجيد الدمناتي، عبد العزيز بوسعيد، حمزة الحداوي، سعيد بوجاجة، عبد الجليل بنسعود، رجاء المنصوري، ي. عبد المالك المنصوري، عبد الرزاق جبور، عبد المجيد ايت القاضي، محمد توفلة، ي. الحسن المنادي، محمد بنلعروسي، عادل النميلي، عبد الصادق بوزاهر، مريم العرابي، فؤاد حاجي، عبد الصادق بيطاري، رشيدة لشهابي، محمد الحر، محمد بنشقرون، خليل بولحسن، الحبيب امهيدرة، لحسن حبيبو، الحسين نوار، السعيد ايت المحجوب، أحمد خوبة، عبد الصمد العكاري، عبد الله الأمكاري، ي. المصطفى مطهر، محمد ايت احسيسن.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : لا أحد

يقرر مايلي

صادق مجلس جماعة مراكش بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين (الاغلبية المطلقة للأعضاء المزوالين مهامهم) على مقرر النقطة المتعلقة باتفاقية موضوعاتية حول إنجاز وتجهيز مركز إيكولوجي خاص بفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير بجماعة مراكش الاتية موادها كالتالي:

اتفاقية موضوعاتية حول إنجاز وتجهيز مركز إيكولوجي

خاص بفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير بجماعة مراكش

في إطار تفعيل اتفاقية الشراكة و التمويل المتعلقة ببرنامج تثمين المدينة العتيقة لمدينة مراكش

بين

- **وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة – قطاع التنمية المستدامة، ممثلة في شخص السيدة وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة؛**
- **جماعة مراكش، ممثلة في شخص السيدة رئيسة مجلس جماعة مراكش؛**
- **غرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة مراكش-آسفي، ممثلة في شخص السيد رئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات؛**
- **ولاية جهة مراكش- آسفي، ممثلة في شخص السيد والي جهة مراكش- آسفي؛**

الديباجة

- تنفيذا للتعليمات الملكية السامية في مجال البيئة والتنمية المستدامة، التي جعلت منها مشروعا مجتمعيا شاملا ومتكاملا؛
- تماشيا مع أحكام الدستور التي تنص على الحق في العيش في بيئة سليمة وتنمية مستدامة؛
- بناء على القانون الإطار رقم 12-99 بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 09-14-1 بتاريخ 4 جمادى الأولى 1435 (6 مارس 2014).
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436(7 يوليوز 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.13.09 الصادر في 10 ربيع الآخر 1434 (21 فبراير 2013) بتنفيذ القانون رقم 38.12 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات.
- بناء على القانون رقم 08.19 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 38.12 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.84 بتاريخ 25 من ربيع الأول 1442 (11 ديسمبر 2020)؛
- بناء على المرسوم عدد 451-17-2 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 المتعلق بنظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على القانون رقم 00-28 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 153-06-1 بتاريخ 30 شوال 1427 (22 نونبر 2006)؛
- بناء على القانون رقم 03-12 المتعلق بدراسات التأثير على البيئة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 60-03-1 بتاريخ 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003)؛
- بناء على القانون رقم 03-13 المتعلق بمكافحة تلوث الهواء الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 61-03-1 بتاريخ 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003)؛
- بناء على المرسوم رقم 758-14-2 الصادر في 30 صفر 1436 الموافق ل 23 دجنبر 2014 المتعلق باختصاصات وتنظيم الوزارة المنتدبة المكلفة بالبيئة؛
- وفقا لمبادئ الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، التي من بينها التزام مختلف الجهات المعنية بتحقيق الأهداف المشتركة من أجل رفع التحديات الكبرى في مجال التنمية المستدامة؛
- بناء على توجيهات الاستراتيجية الوطنية لتقليص وتثمين النفايات الصلبة كما تم تقديمها يوم 11 مارس 2019؛

- بناء على الاختصاصات المسندة لقطاع التنمية المستدامة فيما يتعلق بتطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحماية وتحسين جودة البيئة والمحافظة على الموارد الطبيعية ومكافحة التلوث، بالإضافة إلى ترسيخ أسس التنمية المستدامة وذلك بتعاون مع جميع القطاعات الوزارية المعنية، والنهوض بالشراكة والتعاون مع الجماعات الترابية والمنظمات غير الحكومية الوطنية أو الدولية؛
- اقتناعا بأهمية الدور المنوط بالجماعات الترابية في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة بموجب القوانين المتعلقة باللامركزية الترابية والقوانين ذات الصلة بحماية البيئة؛ وبالتزامها في تحقيق أهداف ومضامين الميثاق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة؛
- بناء على اتفاقية الشراكة والتمويل المتعلقة ببرنامج تثمين المدينة العتيقة لمدينة مراكش، الموقعة أمام أنظار صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده بتاريخ 14 ماي 2018؛
- بناء على الاتفاقية الموضوعاتية الخاصة بالمحافظة والرفع من جودة البيئة لتأهيل وتثمين المدينة العتيقة بمراكش الموقعة خلال شهر أكتوبر 2018 بين قطاع التنمية المستدامة، وولاية جهة مراكش-آسفي ومجلس جهة مراكش-آسفي؛
- بناء على الملحق رقم 1 للاتفاقية الموضوعاتية المشار إليها سابقا، الخاصة بالمحافظة والرفع من جودة البيئة لتأهيل وتثمين المدينة العتيقة بمراكش الموقع خلال شهر ماي 2021؛
- اعتبارا للإرادة المشتركة للأطراف المعنية لتفعيل مبادئ حماية البيئة والتنمية المستدامة، خاصة تلك المتعلقة بتشجيع الاقتصاد الأخضر عبر تثمين النفايات المنزلية والمماثلة لها وتدويرها وإنجاح منظومة فرز النفايات من المصدر؛
- بناء على مقرر المجلس الجماعي لمراكش خلال الدورة العادية لشهر ماي 2022، الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 2022/05/20؛
- بناء على مقرر غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة مراكش-آسفي، خلال الدورة (العادية أو الاستثنائية) المنعقدة بتاريخ ..... 2022؛

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: الإطار العام للاتفاقية

تندرج هذه الاتفاقية في إطار دعم الحكومة للجماعات الترابية من أجل تأهيل وتطوير أنظمة معالجة النفايات المنزلية والمماثلة لها وتثمينها وجعلها أكثر فعالية على المستوى البيئي والاجتماعي، وخاصة في إطار تنزيل المشاريع البيئية المبرمجة ضمن اتفاقية الشراكة والتمويل المتعلقة ببرنامج تثمين المدينة العتيقة لمدينة مراكش (2018 - 2022).

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى إنجاز مشروع نموذجي لفرز النفايات من المصدر عبر بناء وتجهيز مركز إيكولوجي خاص بفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير والتثمين بجماعة مراكش.

المادة الثالثة: كلفة المشروع

تقدر تكلفة إنجاز المشروع النموذجي لفرز النفايات من المصدر ب 7 مليون درهم، تتم تغطيتها بتمويل من طرف قطاع التنمية المستدامة.

المادة الرابعة: التزامات الأطراف

❖ التزامات قطاع التنمية المستدامة بصفته صاحب المشروع:

- إنجاز دراسة الجدوى التقنية والمالية للمشروع؛
- إنجاز دراسة التأثير على البيئة الخاصة ببناء مركز إيكولوجي لفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير؛
- إعداد ملفات طلبات العروض؛
- بناء وتجهيز المركز الإيكولوجي لفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير؛
- اقتناء آلات خاصة بتجميع وتغليف المواد القابلة لإعادة التدوير؛

- تنظيم ورشات تحسيسية لفائدة المستفيدين من المشروع حول أهمية تثمين المواد القابلة لإعادة التدوير؛
- إدراج رمز كافة الشركاء، وذلك عند طلبات العروض وعلى لوحات الأوراش وخلال جميع الأنشطة التواصلية ذات الصلة بالمشروع؛
- إعداد وإرسال التقارير التالية لكافة الشركاء:
  - تقرير حول انطلاق المشروع؛
  - تقرير مفصل في منتصف الطريق حول تقدم المشروع؛
  - تقرير حول انتهاء المشروع يبين إيجابيات المشروع على البيئة بصفة عامة؛
  - تقرير نهائي حول المشروع يبين:
    - التقرير المالي للمشروع؛
    - الوثائق والتصاميم التقنية للمشروع؛
    - جميع التقارير التقنية منذ بداية الأشغال الى غاية تسليم المشروع:
      - ✓ محاضر تتبع وسير إنجاز المشروع؛
      - ✓ ربورتاج فوتوغرافي يبين مراحل إنجاز المشروع؛
  - تقرير عام حول طريقة تدبير هذا المرفق بعد نهاية الانجاز؛
- تسليم المركز الإيكولوجي الخاص بفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير، وكذا جميع الآلات المقتناة في إطار هذا المشروع لجماعة مراكش عند انتهاء الأشغال.

❖ التزامات جماعة مراكش:

- توفير العقار الخاص باحتضان المركز الإيكولوجي بمساحة 2100 م^2 والذي تم تحديده بتراب مقاطعة المنارة مجاور للمكتب الجماعي لحفظ الصحة وتسجيله باسم المركز؛
- تسلم المركز الإيكولوجي الخاص بفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير، وكذا جميع الآلات المقتناة في إطار هذا المشروع؛
- استغلال وتدبير وصيانة المركز الإيكولوجي الخاص بفرز وتثمين المواد القابلة لإعادة التدوير، وذلك في إطار شراكة مع القطاع الخاص أو عبر خلق تعاونية لتدبير هذا المرفق أو بتدبير مباشر من طرف الجماعة؛
- تشجيع الفرز الأولي للنفايات على مستوى المؤسسات المهنية والأحياء السكنية التابعة للنفوذ الترابي لجماعة مراكش؛
- الأخذ بعين الاعتبار الجانب الاجتماعي للعاملين بقطاع فرز النفايات وذلك من خلال إدماجهم في المشروع مع التأكيد على مقاربة النوع.
- الحرص على توجيه النفايات المفرزة لإعادة استعمالها من طرف النسيج الصناعي الوطني وعدم تصديرها، مع رفع تقرير سنوي لقطاع التنمية المستدامة حول كمية النفايات المفرزة ونوعها وكيفية تسويقها وتثمينها.

❖ التزامات غرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة مراكش-آسفي:

- تشجيع الفرز الأولي للنفايات على مستوى المؤسسات المهنية المتواجدة بالمدينة العتيقة لمراكش؛
- تحسيس وتوعية المهنيين حول مسؤوليتهم للحفاظ على البيئة والانخراط في ورش التنمية المستدامة عبر تشجيع عملية تدوير النفايات؛
- التنسيق بين الأطراف المتعاقدة والمهنيين قصد إنجاح عملية إنجاز وتدبير المشروع.

❖ التزامات ولاية جهة مراكش-آسفي:

- تسهيل جميع الإجراءات اللازمة لإنجاز المشروع؛
- التنسيق بين الأطراف المتعاقدة وجميع المتدخلين في المجال قصد إنجاح تجربة الفرز من المصدر ونشر ثقافتها على المستوى المحلي والجهوي والوطني.

المادة الخامسة : الإشراف والتتبع والتقييم

يتم إحداث لجنة محلية تحت رئاسة السيد الوالي وبمشاركة جميع أطراف الاتفاقية يعهد إليها الإشراف وتتبع وتقييم سير تنفيذ الأنشطة والعمليات المبرمجة في إطار هذا المشروع. ويمكن أن ينضاف إلى هذه اللجنة أشخاص آخرون حسب ما يقتضيه المشروع من خبرة.

وتتكون لجنة التتبع من ممثلي المصالح التالية:

- ولاية جهة مراكش- آسفي؛
- جماعة مراكش؛
- قطاع التنمية المستدامة (المديرية الجهوية للبيئة بجهة مراكش-آسفي)؛
- غرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة مراكش-آسفي.

تقوم اللجنة بفحص التقارير المقدمة من طرف صاحب المشروع والتي يوضح فيها تقدم الأشغال والبرمجة المالية والزمنية للمشروع ومعايير الانتقاء والنتائج الاقتصادية والبيئية والاجتماعية المتوخاة.

كما تقوم اللجنة بتتبع الأنشطة الرامية إلى إرساء منظومة لفرز وتجميع النفايات من المصدر على مستوى المؤسسات المهنية (الفنادق والمؤسسات السياحية، دور الضيافة، المقاهي، المطاعم، ...) والمدارس والإدارات العمومية التابعة للنفوذ الترابي لجماعة مراكش على مستوى المدينة العتيقة.

ويعهد للمديرية الجهوية للبيئة بسكرتارية هذه اللجنة.

المادة السادسة : مدة وصلاحية الاتفاقية

يشرع العمل بهذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها والمصادقة عليها من طرف جميع الشركاء وتبقى صالحة طيلة مدة إنجاز المشروع.

المادة السابعة : تسوية الخلافات

في حالة وقوع خلاف ناتج عن تأويل أو تنفيذ بعض مقتضيات هذه الاتفاقية تجتمع الأطراف المعنية لإيجاد حل بالتراضي تحت إشراف السيد الوالي.

المادة الثامنة : مراجعة مقتضيات الاتفاقية

كل مراجعة لمقتضيات هذه الاتفاقية لا يمكن أن تكون صالحة وقابلة للتنفيذ إلا بعد المصادقة عليها من طرف جميع الأطراف.

حررت هذه الاتفاقية في خمسة (05) نظائر أصلية

في مراكش، بتاريخ ...../...../2022

النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش
محمد الادريسي

كاتب المجلس
محمد ايت حسيسن